

- ٢١٦ -

الخطي، والقلب يهوى ويتمنى ويصدق ذلك الفرج أو يكذبه) بخ ج ٢  
(الأحكام) ص ١٥٦ .

(٣٨) ومن الظلم أن يتهاون الإنسان ولا يتمسك الحق الذي قرره  
الشارع، فيضيع بذلك العدل وتحل محله الخيانات والظلمات (أي أياكم والدخول  
على النساء . فقال رجل: أفرأيت الحمو؟ قال: الحمو الموت) بخ ج ٢  
(النكاح) ص ١٢٤ .

(٣٩) ومن القواعد المقررة أن ما جعلته الله كان عليك ألا تأخذ منه  
شيئا - وهذا أمر تعبدى . وفي الحديث: (من كان له ذبح يذبحه فإذا أهل  
هلال ذى الحجة فلا يأخذن من شعره ولا من أظفاره شيئا حتى يضحى) .

(٤٠) والمرء العاقل من العدل أن يصبح كلامه حجة عليه (من حلف  
فقال أنا بريء من الإسلام - فإن كان كذبا فهو كما قال، وإن كان صادقا فلن  
يرجع إلى الإسلام سالما) .

(٤١) والحلف إلزام أمام الله فيجب فيه الصدق والحزم معا  
(من حلف على مال امرئ مسلم بغير حقه لقي الله وهو عليه غضبان . ثم  
قرأ: إن الذين يشترون بعهد الله وإيمانهم ثمنا قليلا، أولئك لا خلاق لهم  
في الآخرة ولا يكلمهم الله ولا ينظر إليهم يوم القيامة ولا يزكهم ولهم عذاب  
أليم) خ ١ (الشرب) ص ١٤٤ .

(٤٢) ولما كان الناس قد يصدقون إن حلف لهم غيرهم كانت جريمة  
من خدع الناس بيمينه أعظم (من اقتطع حق امرئ مسلم بيمينه فقد  
أوجب الله له للنار وحرّم عليه الجنة . فقال له رجل: وإن كان شيئا يسيرا  
يارسول الله؟ فقال: وإن كان قضيبا من أراك) .

(٤٣) ومن أجل هذا حذر الإسلام من الحلف خصوصا في الأماكن